

الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية

فتوى رقم (4/2012م)

بشأن تمويل شراء سيارة لغرض توزيع السجائر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى سائر الأنبياء والمرسلين ، وبعد :
الاستفتاء :

تقدم السيد/رئيس هيئة الرقابة الشرعية ببنك الجزيرة السوداني الأردني الشيخ/ إبراهيم أحمد الشيخ الضرير بطلب فتوى بشأن تمويل شراء سيارة لغرض توزيع السجائر وقد كانت خلاصة الاستفتاء ما يلي :

(1) وردنا طلب تمويل يطلب العميل فيه تمويله لشراء سيارة نقل لاستخدامها لتوزيع السجائر.
(2) عرضت المعاملة على هيئة الرقابة الشرعية بالبنك لإبداء الرأي الشرعي في جواز منح التمويل للغاية أعلاه .

(3) تباينت آراء أعضاء هيئة البنك في جواز ذلك ورأت الهيئة عرض الاستفتاء على هيئتكم الموقرة لإبداء الرأي الشرعي توسيعاً لقاعدة المشورة.
الفتوى :

تداولت الهيئة العليا الموضوع وخلصت إلى الآتي :

أولاً : أنه لا يعلم خلاف يعتد به بين الفقهاء المعاصرين في تحريم تعاطي السجائر ومنتجات التبغ وقد أصدر مجلس الإفتاء الشرعي ومجمع الفقه الإسلامي في السودان فتاوى بتحريم ذلك¹ لما ثبت يقيناً من ضررها على النفس والنسل والمال .

¹ فتوى المجلس الشرعي بشأن حكم السجائر والتمباك بالتاريخ 1991/9/18م .

فتوى مجمع الفقه الإسلامي السوداني بشأن حكم السجائر والتمباك بالتاريخ 1430/1/26هـ يوافق 2009/1/22 .

فتوى مجمع الفقه الإسلامي السوداني بشأن حكم الشرع حول تعاطي التدخين وشرعية التصديقات التي تصدرها السلطات

لمحلات بيع الدخان والترويج له بالتاريخ 1430/4/3هـ يوافق 2009/3/29م .

فتوى مجمع الفقه الإسلامي السوداني بشأن حكم السجائر والتبغ بالتاريخ 1431/3/5هـ يوافق 2010/4/19م .

ثانياً : من القواعد الفقهية المتفق عليها أن الشريعة الإسلامية إذا حرمت شيئاً حرمت الوسائل المؤدية إليه .

ثالثاً : وعليه فإنه لا يجوز للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية تمويل كل ما يسهم في إنتاج التبغ والسجائر وتوزيعها والترويج لها .

توقيع

البروفيسور : عبد الله الزبير عبد الرحمن
رئيس الهيئة

توقيع

الدكتور : أحمد علي عبد الله
الأمين العام

14 محرم 1434 هـ

28 نوفمبر 2012م